laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٥٠٤
بتاريخ:	٢٠٢٠/ ٨ / ١٠

ملف رقم: ٤٣٣٧/٢/٣٢

السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة القاهرة

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٣٣٨) المؤرخ ٢٠١٤/٨/١٠، الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار/ رئيس مجلس الدولة، بشأن النزاع القائم بين المعهد القومي للأورام التابع لجامعة القاهرة والهيئة العامة للتأمين الصحي، بخصوص إلزام الأخيرة أداء مبلغ مقداره (٩٣٠٣٩٣٢) تسعة ملايين وثلاثمائة وثلاثة آلاف وتسعمائة واثنان وثلاثون جنيهًا، قيمة المستحق عليها نظير علاج المرضى المُحالين منها إلى المعهد وفقًا للعقد المبرم بينهما.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٨ من يوليو عام ٢٠٢٠م، الموافق ١٧ من ذي القعدة عام ١٤٤١ هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عارضة النزاع عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع أو الفصل فى النزاع، رغم حثّها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب ابداء الرأي أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، مما يقتضى حفظ الطلب.

ومن حيث إنه تأسيسًا على ما تقدم، وإذ سبق عرض النزاع الماثل على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٦ من إبريل عام ٢٠١٧م، فتبين لها عدم صلاحيته للفصل فيه بحالته، ومن ثم انتهت إلى تكليف وزارة التعليم العالي بتشكيل لجنة علمية مشتركة برئاسة أحد أساتذة جامعة عين شمس وعضوية ممثل عن المعهد القومي للأورام التابع لجامعة القاهرة وممثل عن الهيئة العامة للتأمين الصحي وممثل عن وزارة المالية تكون مهمتها الاطلاع على العقد المبرم بين الطرفين وتحديد أسس وقواعد المحاسبة المتفق عليها ونسبة الخصم المسموح بها، وتحديد الفترات الزمنية للمطالبات على وجه الدقة مع بيان طبيعة الديون

الجمعية العمومية للفتوى والتشريع

٢١٦٦٣

laa-eg.com

المعدومة الواردة في خطاب المعهد، واستعراض القواعد المتبعة في إرسال المطالبات إلى الهيئة والمراجعة الفنية التي تجريها على تلك المطالبات، مع تحديد الأساس الذي يتم بناء عليه توصيف العمليات الجراحية التي يتم إجراؤها بالمعهد فيما إذا كانت عمليات ذات مهارة، أو عمليات كبرى، أو عمليات متوسطة، وأسس المحاسبة عن كل منها، ولتحديد مبلغ المديونية على وجه الدقة وذلك في ضوء المبلغ المشار إليه بخطاب المعهد الوارد إلى الجمعية العمومية بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٦، وللجنة أن تضم إلى عضويتها من تراه من الخبراء، على أن يتم موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة في هذا الشأن قبل انعقاد جلسة ٢٠١٧/٧/١٣.

وإذ ورد إلى الجمعية العمومية تقرير اللجنة المشار إليها المؤرخ في ٢٠١٧/٧/٣، ومن ثم عرض النزاع الماثل عليها بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٦ من يونيو عام ٢٠١٩م، فتبين لها أن اللجنة المشكلة بموجب قرارها الصادر بالجلسة السابقة لم تنفذ كامل بنود المهمة المُكلفة بها، ومن ثم انتهت الجمعية العمومية إلى إعادة ملف النزاع إلى اللجنة ذاتها السابق تشكيلها بقرار الجمعية العمومية بجلستها السابقة لتكون مهمتها الاطلاع على العقد المبرم بين الطرفين وتحديد أسس وقواعد المحاسبة المتفق عليها ونسبة الخصم المسموح بها، وتحديد الفترات الزمنية للمطالبات على وجه الدقة، مع بيان طبيعة الديون المعدومة الواردة في خطاب المعهد، واستعراض القواعد المتبعة في إرسال المطالبات إلى الهيئة والمراجعة الفنية التي تجريها على تلك المطالبات، مع تحديد الأساس الذي يتم بناء عليه توصيف العمليات الجراحية التي يتم إجراؤها بالمعهد فيما إذا كانت عمليات ذات مهارة، أو عمليات كبرى، أو عمليات متوسطة، وأسس المحاسبة عن كل منها، وتحديد مبلغ المديونية على وجه الدقة وذلك في ضوء المبلغ المشار إليه بخطاب المعهد الوارد إلى الجمعية بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٦، وللجنة أن تضم إلى عضويتها من تراه من الخبراء، على أن تقدم اللجنة تقريرها إلى الجامعة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠١٩/١١/١٣ تمهيدًا للفصل في النزاع.

ومن حيث إن الثابت من الأوراق أن المكتب الفني للجمعية العمومية قام بمخاطبتكم بموجب الكتاب رقم (١٤٧٧) المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٦ بضرورة الموافاة بما انتهت إليه أعمال اللجنة المشار إليها خلال شهر من تاريخه، وأنه في حالة عدم الرد خلال تلك المهلة فإن ذلك يعد عدولا من جانبكم عن طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلا أن الجمعية العمومية لم تتلق منكم ردًّا يتضمن تقرير اللجنة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

٢١٦٦٣

laa-eg.com

المشار إليها، أو بيان ما تم بشأن أعمالها حتى تاريخه، الأمر الذى ينبئ عن عدولكم عن طلب عرض النزاع الماثل؛ مما يتعين معه حفظه.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ١٠ / ٨ / ٢٠٢٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

(٢١٦٦٣)